

اتفاقية المحافظة على الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

مكان تبني الاتفاقية	مسقط - سلطنة عمان (1)
تاريخ العرض للتوقيع	ديسمبر 2001
تاريخ الدخول حيز النفاذ	مارس 2004
الهدف الرئيسي	المحافظة على النظم البيئية وعلى الحياة الفطرية في حالة سليمة متنامية، وبخاصة الأنواع المهددة بالانقراض، لا سيما عندما يتجاوز انتشار هذه الأنواع عبر الحدود الدولية لدولتين جارتين أو أكثر، أو حيثما تهاجر هذه الأنواع عبر تلك الدول بما في ذلك المياه الإقليمية والمجال الجوي الخاضع لسيادتها. وتتضمن الاتفاقية ثلاثة ملاحق، هي: 1. الملحق الأول: المجموعة النباتية 2. الملحق الثاني: المجموعة الحيوانية المهددة بالانقراض 3. الملحق الثالث: المجموعة الحيوانية
الموقع الرسمي للاتفاقية	
وضع دولة الإمارات العربية المتحدة في الاتفاقية *	
تاريخ التوقيع/ القبول/ المصادقة	20 يناير 2003
مرسوم الموافقة/ التصديق	المرسوم الاتحادي رقم (13) لسنة 2003
ملاحظة تم اعتماد هذه الاتفاقية من قبل المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون اثناء انعقاد الدورة الثانية والعشرين في مسقط - عمان، في ديسمبر 2001.	